



قرار المجلس الوطني الانتقالي
رقم (67) لسنة 2011
بشان تسمية جيش التحرير الوطني

- بعد الاطلاع علي بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته .
- وعلى النظام الأساسي للمجلس .
- وبعد مناقشة التقرير المقدم من المسؤول عن شؤون الدفاع بالمكتب التنفيذي .
- وما خص إليه المجلس الوطني الانتقالي في اجتماعه بتاريخ 2011/5/29 م .

قـــــــــــــــــرر

مادة رقم ((1))

تسمى القوات المسلحة العاملة (جيش التحرير الوطني) وذلك بشكل مؤقت وتقديراً لمتطلبات ضرورات المرحلة الراهنة .

مادة رقم ((2))

يتولى السيد المكلف بشؤون الدفاع اتخاذ الإجراءات الكفيلة بوضع هذا القرار موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه وتبلغ به المجالس المحلية وينشر في جميع وسائل الإعلام .

مسئله
مجلس

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

